

هذا المشروع بدعم من



EUROPEAN UNION

الاتحاد الأوروبي



UNITED NATIONS

HUMAN RIGHTS

OFFICE OF THE HIGH COMMISSIONER

OCCUPIED PALESTINIAN TERRITORY

The State of Palestine's Accession to the International Human Rights Treaties

*A reference guide for government
officials working on the implementation
of the State of Palestine's international
human rights obligations*

"This publication was produced with the financial support of the European Union. Its contents are the sole responsibility of the UN Human Rights Office in the Occupied Palestinian Territory and do not necessarily reflect the views of the European Union"

©UN Human Rights Office, Occupied Palestinian Territory –
November 28, 2019

Overview

On 2 April 2014, the State of Palestine deposited with the UN Secretary-General (UNSG) its first ever instruments of accession to a number of international treaties, including seven of the 10 core Human Rights treaties and one optional protocol. Between December 2017 and April 2019, the State of Palestine has ratified six additional optional protocols. As from the date of entry into force, the obligations contained in each of these treaties are legally binding upon the State of Palestine under international law.

The accession to seven core Human Rights treaties and key protocols is a significant step towards enhancing the promotion and protection of Human Rights in Palestine. It has changed the Human Rights landscape in Palestine by establishing clearly identifiable legal obligations on Human Rights. In this regard, it is important to note that the State of Palestine acceded to the international Human Rights treaties without reservations meaning that the rights contained in these instruments apply in full.

Table 1 (below) includes a list of the treaties and optional protocols that Palestine has acceded to with dates of accession and entry into force in the State of Palestine:

Treaty Body [Inc. the year of adoption by the GA]	Date of Accession			Date of Entry to Force		
	DD	MM	YYYY	DD	MM	YYYY
International Convention on the Elimination of All Forms of Racial Discrimination: 1969	02	Apr	2014	02	May	2014
International Covenant on Civil and Political Rights: 1976	02	Apr	2014	02	Jul	2014
Second Optional Protocol to the International Covenant on Civil and Political Rights, aiming at the abolition of the death penalty: 1991	18	Mar	2019	18	Jun	2019
International Covenant on Economic, Social and Cultural Rights: 1976	02	Apr	2014	02	Jul	2014
Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination against Women: 1981	02	Apr	2014	02	May	2014
Optional Protocol to the Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination against Women: 2000	10	Apr	2019	10	July	2019
Convention against Torture and Other Cruel, Inhuman or Degrading Treatment or Punishment: 1987	02	Apr	2014	02	May	2014
Optional Protocol to the Convention against Torture and Other Cruel, Inhuman or Degrading Treatment or Punishment: 2006	29	Dec	2017	28	Jan	2018
Convention on the Rights of the Child: 1990	02	Apr	2014	02	May	2014
Optional Protocol to the Convention on the Rights of the Child on the involvement of children in armed conflict: 2002	07	Apr	2014	07	May	2014
Optional Protocol to the Convention on the Rights of the Child on the sale of children, child prostitution and child pornography: 2002	29	Dec	2017	29	Jan	2018
Optional Protocol to the Convention on the Rights of the Child on a communications procedure: 2014	10	Apr	2019	10	July	2019
Convention on the Rights of Persons with Disabilities: 2008	02	Apr	2014	02	May	2014

Optional Protocol to the Convention on the Rights of Persons with Disabilities: 2008	10	Apr	2019	10	May	2019
--	----	-----	------	----	-----	------

Table (1): Core Human Rights instruments acceded by the State of Palestine (as of 1 September 2019)¹.

The implications of acceding to the international Human Rights treaties and optional protocols

By becoming a party to the international Human Rights treaties, the State of Palestine assumes obligations under international law which entails a threefold responsibility to respect, protect, and fulfil the Human Rights enshrined in those treaties:

- ✓ **The obligation to respect** means that the State of Palestine must refrain from interfering with or curtailing the enjoyment of Human Rights.
- ✓ **The obligation to protect** requires State of Palestine to protect individuals and groups against Human Rights abuses.
- ✓ **The obligation to fulfil** means that the State of Palestine must take positive action to facilitate the enjoyment of basic Human Rights.

An example of this threefold responsibility applied to the rights of persons with disabilities as enshrined in the Convention on the Rights of Persons with Disabilities presents the following:

The obligation to respect – State parties must refrain from interfering with the enjoyment of the rights of persons with disabilities. For example, State parties must not perform medical experiments on persons with disabilities without their consent or exclude a person from schooling on the basis of a disability.

The obligation to protect – State parties must prevent violations of these rights by third parties. For example, State parties must require private

1. Source: OHCHR interactive dashboard; <https://indicators.ohchr.org/> [and] UN Office of Legal Affairs (OLA).

employers to provide just and favourable working conditions for persons with disabilities, including by providing reasonable accommodation. State parties must be diligent in protecting persons with disabilities from mistreatment or abuse.

The obligation to fulfil – State parties must take appropriate legislative, administrative, budgetary, judicial and other actions towards the full realization of these rights.

In addition, the State of Palestine is also under an obligation to submit periodic reports to the relevant Human Rights Treaty Bodies, independent international expert mechanisms overseeing the implementation of the

What is a Treaty Body and how do they function?

Each of the nine core human rights treaties establishes human rights **Treaty Body** – An International Committee of independent experts that monitor implementation of the core international human rights treaties.

In addition, the Optional Protocol to the Convention against Torture establishes the Subcommittee on Prevention of Torture (SPT), with a specific mandate on torture prevention. Thus the United Nations human rights Treaty Body System consists of ten Treaty Bodies, often referred to as Committees. The State of Palestine has acceded to eight Treaty Bodies to date, including the SPT.

The Treaty Bodies are mandated in the respective treaties or optional protocols to undertake a number of functions to monitor treaty implementation, namely to review State parties' reports; to consider complaints from individuals; or to conduct inquiries and country visits. They also undertake other functions, namely responding to requests for urgent action, elaborating general comments or reviewing inter-State complaints. How these functions are performed is also elaborated in the treaties or optional protocols, and further specified in the rules of procedure and working methods of each Treaty Body.

Not all Treaty Bodies perform all of the above functions; the detailed rules of procedure and working methods of each Treaty Body outline the functions that each is mandated to exercise.

Human Rights treaties, on how the measures adopted have contributed to effective implementation of the rights enshrined in the Human Rights treaties. Table (2), below, represents an updated status of the State of Palestine’s obligation to report periodically to the Human Right Treaty Bodies²:

Treaty	First/Initial report (Due)	Subsequent reporting	Initial report submission status	Date of the next State Report	Review Date of the initial state report *
ICERD	2 May 2015	Every 2 years	21 March 2018	2 April 2023	13 & 14 August 2019
CAT	2 May 2015	Every 4 years	14 June 2019	-	Between 13 & 24 Aug 2020
ICCPR	2 July 2015	Every 4 years	Not submitted yet	-	N/A
CRPD	2 May 2016	Every 4 years	14 Jun 2019	-	2020
CRC	2 May 2016	Every 5 years	21 Sep 2018	-	28 & 29 Jan 2020
CEDAW	2 May 2015	Every 4 years	10 Mar 2017****	20 July 2022	July 2018
ICESCR	2 July 2016	Every 5 years	Not submitted yet	-	N/A

Table (2): Updated status of the State of Palestine’s obligation to report to the Treaty Bodies (as of 1 September 2019). ****

*** In addition, State of Palestine has acceded to the following Optional Protocols: CAT OP 1; CRC: OPs 1, 2 and 3; CEDAW OP; CAT OP 1; ICCPR OP 2; CRPD OP. Additional information on reporting to these Optional Protocols are listed in the below section on *Optional Protocols and Communication Procedure*.

2 Source: Articles of the treaties acceded by the State of Palestine and the Treaty Bodies’ database: <https://tbinternet.ohchr.org>

While initial reports are required to be submitted within one or two years of the entry into force of the relevant treaty for the State party, the timeframe for submitting periodic reports varies from two to six years depending on the specific treaty.

Standard Reporting Procedure (SRP): What comes after the State of Palestine submits its reports to the Treaty Bodies?

After submitting the State of Palestine’s report to a Treaty Bodies, on steps taken to implement the provisions of the relevant treaty and any difficulties encountered in that regard, the receiving Treaty Body (except for the Subcommittee for the Prevention of Torture, *please refer to the subsequent section*) are mandated to consider the reports. In the case of the CRC, its mandate also includes the substantive optional protocols of the Convention, namely on the ‘Sale of Children’ and on ‘Children and Armed Conflict’.

After the submission of a State party report to a Treaty Body, the latter releases a list of issues to the State of Palestine up on which the State Party is required to provide replies. Steps 1 to 3, according to figure (1), pave the way for a constructive dialogue between a State Party and the Treaty Body through which the



Treaty Body identifies issues of concern and makes recommendations known as “concluding observations” addressed to the State of Palestine. The Palestinian government, thereafter, is responsible for following up on the implementation of the Treaty Body’s observations at the national level within a defined period and report back to the Treaty Body. Therefore, the review of a State Party’s report takes place periodically and each cycle builds on the preceding one.

Besides the reports submitted by the State of Palestine, other stakeholders such as the Palestinian Independent Commission for Human Rights (ICHR), civil society organizations (CSOs) and UN agencies (such as UNICEF, OHCHR, UNWOMEN, UNESCO, WHO, etc.) have an opportunity to engage in the reporting procedure at different stages.

The Subcommittee for the Prevention of Torture (SPT) and the National Preventive Mechanism (NPM):

The Optional Protocol to the United Nations Convention against Torture is the only exclusively preventive international Human Rights treaty and the first instrument entrusting national bodies – namely National Preventive Mechanisms (referred to as NPMs) – with a role in the implementation of that treaty.³

Owing to their regular visits to places of detention at national and local levels, day-to-day contact with authorities, and intimate knowledge of the context, NPMs have a key role to play in preventing torture and complementing the work of international bodies. To do so, the NPMs must be equipped not only with a strong legislative mandate but also with the necessary human and financial resources. Fully cognisant that the establishment of a NPM is not meaningful unless it is enabled to perform its functions

³ SPT guidelines on the establishment of National Preventive Mechanisms (NPM): <https://tinyurl.com/tv7oy3l>

effectively, the drafters of the Optional Protocol explicitly stipulated legal obligations for the State parties concerning the independence, mandate and budgetary resources of such mechanisms. The unique interplay between NPMs and the United Nations Subcommittee on Prevention of Torture reinforces the potential of both to spare countless human beings from the horrors of torture and ill-treatment.⁴

What is the National Preventive Mechanism (NPM)?

National Preventive Mechanism (NPM) is a national body established in accordance with the Optional Protocol to the Convention against Torture (OPCAT) and mandated to examine the treatment of persons deprived of their liberty, with a view to strengthening their protection against torture and other cruel, inhuman or degrading treatment or punishment. NPMs make recommendations to the relevant authorities (such as ministries, police headquarters, prison headquarters, and management in places of deprivation of liberty) on improving the treatment and condition of persons deprived of their liberty, and submit proposals and observations on existing or draft legislation

Follow-up and implementation of the concluding observations

The HRCtee, CESCR, CERD, CAT, CEDAW, and CRPD have adopted a follow-up procedure under which they identify between one and three recommendations from the concluding observations which require immediate attention and implementation. In consequence, they request State parties to submit, within one or two years, an interim follow-up report on the measures taken to implement those priority recommendations. The procedure is a desk review that provides the opportunity for continuation of the State party's engagement with the Treaty Body.

Treaty Bodies also welcome written information from the United Nations

⁴ SPT Website: <https://www.ohchr.org/EN/HRBodies/OPCAT/Pages/OPCATIntro.aspx>

System, ICHR, and CSOs in this procedure. Usually a member of the relevant Treaty Body is appointed as the designated Rapporteur for the follow-up procedure. For example, the Human Rights Committee appoints a special rapporteur for follow-up to concluding observations, who takes the lead in producing a follow-up progress report at each session.

This report includes a summary of the State party's follow-up report and information from ICHR, CSOs and other sources, along with the Treaty Body's assessment of the extent of implementation. If further information is required, the Treaty Body may request the State party to include it in its next periodic report. As regards State parties that have not supplied their follow-up reports, the Rapporteur will send reminders requesting the outstanding information.

The Concluding Observations (CoBs) Released by the Treaty Bodies to the State of Palestine

The State of Palestine has received Concluding Observations from the Committee on the Elimination of All Forms of Discrimination against Women (CEDAW) in July 2018⁵ and from the Committee on the Elimination of Racial Discrimination (ICERD) in August 2019⁶. These lists of concluding observations are added to other recommendations previously released by the Special Rapporteur on Violence Against Women⁷. In January 2020, a governmental delegation will have a constructive dialogue with the Committee on the Rights of the Child (CRC) in relation to its initial State Report following which the State will receive Concluding Observations.

5 CEDAW Concluding Observations to the State of Palestine: <https://tinyurl.com/smdvun3>

6 ICERD Concluding Observations to the State of Palestine: <https://tinyurl.com/reuvnfa>

7 Recommendations released by the Special Rapporteur on violence against women: <https://tinyurl.com/t3bkupw>

Optional Protocols and the Communication Procedure

As indicated in table (1) above, the State of Palestine has acceded to seven Optional Protocols between April 2014 and April 2019. Three of these Optional Protocols entail the recognition by the State of Palestine of the competence of the relevant Treaty Bodies to receive and consider communications from individuals, subject to its jurisdiction, who claim to be victims of a violation by that State Party of any of the rights set forth in the Covenant. These Optional Protocols are: OP-CEDAW; OP3-CRC; OP-CRPD.

The recognition by the State of Palestine of the competence of the CEDAW, CRC, and CRPD Treaty Bodies to receive and consider communications from individuals entitles any Palestinian to raise a human rights violation they have suffered with to the relevant Treaty Body, personally or through a third party with a written consent unless the latter cannot be provided for a valid reason. However, the an individual complain needs to satisfy two conditions to be considered by one certain Treaty Body:

- The State of Palestine must be a party to the treaty in question providing for the rights which have allegedly been violated (i.e. CEDAW, CRC, and CRPD to date).
- The complainant should exhaust all domestic remedies available in the State Party. (i.e. the case has been brought to the attention of the relevant national authorities, up to the highest available instance in the State concerned, including the State Party's local courts).

The remaining four Optional Protocols are related to specific topical issues:

- The abolition of the death penalty (OP-ICCPR);
- Optional Protocol to the Convention against Torture and other Cruel, Inhuman or Degrading Treatment or Punishment (OP-CAT);
- Optional Protocol on the Involvement of Children in Armed Conflict (OPAC);

- Optional Protocol on the prohibition of the sale of children, child prostitution and child pornography (OPSC).

While the three Optional Protocols related to the communication procedure do not require the State of Palestine to submit initial and periodic reports, the two protocols under the CRC (OP 1 and 2) oblige the State of Palestine to submit reports to the Treaty Body two years after each protocol’s date of entry to force [*Please refer to table 1, above*]. Table (3), below, summarizes the status of reporting of the State of Palestine to the two Optional Protocols of the CRC (OP 1 and 2):

Optional Protocol	First/Initial report (Due)	Subsequent reporting	Initial report submission status	Review Date of the initial state report
OP1-CRC	7 May 2016	Every 5 years	Not submitted yet	Not identified yet
OP2-CRC	29 Jan 2020	Every 5 years	Not submitted yet	Not identified yet


Table (3): Updated status of the State of Palestine’s obligation to report to the Treaty Bodies on Optional Protocols (as of 1 September 2019)⁸.

The State of Palestine’s steps taken to organize its Human Rights treaty implementation efforts: The Establishment of the Palestinian National Mechanism for Reporting and Follow-up

The State of Palestine has set up an inter-ministerial national mechanism for reporting and follow-up by means of a Presidential administrative decision issued on 7 May 2014. This decision created inter alia a high-level inter-ministerial committee, referred to as “*The Permanent High National Ministerial Committee to follow-up the accession of the State of Palestine to the international treaties and conventions*” has been established. Two

⁸ Source: Articles of the treaties acceded by the State of Palestine and the Treaty Bodies’ database: <https://tbinternet.ohchr.org>

additional layers have been established by this higher committee (as indicated in the below Organogram):



The Permanent National Ministerial Committee to follow-up the accession of the State of Palestine to the international treaties and conventions

This Committee is comprised of five ministries, a department of the Palestinian Liberation Organization (PLO) unit, and three ambassadors, as follows:

- Ministries: Ministry of Foreign Affairs and Expatriates (Chair), Ministry of Interior, Ministry of Justice, Ministry of Social Development, and Ministry of Women Affairs.
- P.L.O: Negotiations Affairs Department.
- Three Ambassadors: (1) H.E Mr. Riyad Mansour, the Permanent Observer of Palestine to the United Nations in New York; (2) H.E



Mr. Eli Sanbar, Palestinian Ambassador to UNESCO; and (3) H.E. Mr. Ibrahim Khureisheh, Permanent Observer Representative of the State of Palestine to the UN and other international organizations in Switzerland.

This Committee, chaired by H.E. Mr. Riyadh Al-Malki (the Minister of Foreign Affairs) is mandated to follow-up and monitor all domestic efforts to implement the international Human Rights treaties that the State of Palestine has acceded to. This includes the approval of the initial and periodic reports of the State of Palestine to the Human Rights treaty bodies.

The Palestinian Inter-ministerial National Mechanism for Reporting and Follow-up and the Palestinian National Commission for Human Rights

The Palestinian Inter-ministerial National Mechanism for Reporting and Follow-up is a government structure and thereby differs from the Palestinian Independent Commission for Human Rights, which is an independent organization and has a mandate to promote and protect human rights at national level and to submit recommendations to the Government.

The Technical Inter-ministerial Committee; also referred to as “The Experts Committee”:

The high-level inter-ministerial committee established a technical inter-ministerial committee, also referred to as the “Experts Committee”, to provide support in the drafting and the submission of the initial State party reports to the treaty bodies. This committee is comprised of focal points from the relevant line ministries and is chaired by the Ministry of Foreign Affairs and Expatriates. The Independent Commission for Human Rights is invited to participate in the meetings of the committee as a non-member observer.

In addition to its role in drafting State party reports to the Human Rights

treaty bodies, the Technical Committee is also responsible for coordinating the work of working groups; each of these groups is responsible for facilitating the drafting of one of the State reports (see below).

Working groups:

The working groups are the Party technical entities that facilitates the drafting process of each State report. Each group is chaired by a designated ministry or government entity charged with leading the drafting process and is comprised of other line ministries with mandates relevant to the specific treaty. The following are the ministries that lead each working group:

- CRC and CRPD: The Ministry of Social Development,
- CEDAW: The Ministry of Women Affairs,
- CERD, CESC, and ICCPR: The Ministry of Foreign Affairs and Expatriates, and
- CAT: The Ministry of Interior.

To date, the Palestinian Inter-ministerial National Mechanism for Reporting and Follow-up, through the above three-layer structure, has produced five initial state reports to the CEDAW, ICERD, CRC, CRPD, and CAT. After having submitted its periodic reports, the State of Palestine has engaged in a constructive dialogue with both the CEDAW and ICERD Committees in Geneva in July 2018 and August 2019, respectively, coordinated by the Ministry of Foreign Affairs and Expatriates (the chairing entity). Representatives of several governmental entities, members of the national mechanism for reporting and follow-up, have participated in the constructed dialogues in Geneva.

The national mechanism for reporting and follow-up is mandated to coordinate with, prepare reports to, and engage with international and regional Human Rights mechanisms (including Treaty Bodies and Special Procedures), and to coordinate and track national follow-up and

implementation of treaty obligations and recommendations emanating from these mechanisms. The NMRF performs these functions in coordination with Ministries, specialized bodies in Palestine (such as the PCBS), the SDG implementation national team (chaired by the Prime-Minister office), parliament and the judiciary, as well as in consultation with the Palestinian Independent Commission for Human Rights and civil society including the most marginalized groups.

Therefore, the Palestinian NMRF is one of the key components of the national Human Rights protection system, bringing international and regional Human Rights norms and practices directly to the national level. Members of this mechanism build national ownership, empower line ministries, enhance Human Rights expertise in a sustainable manner, stimulate national dialogue, facilitate communication within the Government, and allow for structured and formalized contacts with government institutions, the judiciary, ICHR, and civil society.

The National Recommendations Tracking Database (NRTD):

To facilitate follow up to Concluding Observations and recommendations issued by the different Human Rights mechanisms, the Palestinian Inter-Ministerial National Mechanism for Reporting and Follow-up (NMRF), in cooperation with the UN Human Rights Office, is in the process of establishing a National Database; referred to as the National Recommendations Tracking Database (NRTD). This Database facilitates the recording, tracking and reporting on the implementation of Human Rights recommendations emanating from international, regional and national Human Rights mechanisms at the national level.

The National Recommendations Tracking Database (NRTD):

The NRTD assists States in managing information on their implementation of recommendations. In addition, the NRTD:

- Increases the information management capacity of States;
- Enhances coordination across State structures;
- Accompanies States towards human rights implementation;
- Promotes accountability and participation;
- Customizes Human Rights recommendations;
- Clusters and prioritise recommendations and their implementation;
- Develops a plan to implement recommendations, including indicators and responsible institutions;
- Reports on the implementation of recommendations; and
- Searches and retrieves all this information with several search parameters (e.g. thematic areas, affected persons or groups, Sustainable Development Goals and targets, human rights mechanism, responsible institutions).



List of Acronyms [In Alphabetical Order]:

CAT	Committee against Torture
CEDAW	Convention on the Elimination of all Forms of Discrimination against Women
CoBs	Concluding Observations (Issued by Treaty Bodies)
CRC	Committee on the Rights of the Child
CRPD	Convention on the Rights of Persons with Disabilities
GA	United Nations General Assembly
ICCPR	International Covenant on Civil and Political Rights
ICERD	Committee on the Elimination of Racial Discrimination
ICESC	International Covenant on Economic, Social and Cultural Rights
ICHR	Palestinian Independent Commission for Human Rights
MFA	Ministry of Foreign Affairs and Expatriates
NGO(s)	Non-Governmental Organization(s)
NMRF	National Mechanism for Reporting and Follow-up
NPM	National Preventive Mechanism
NRTD	National Recommendations Tracking Database
OHCHR	Office of United Nations the High Commissioner for Human Rights
OHCHR oPt	United Nations Human Rights Office in the Occupied Palestinian Territory
OP	Optional Protocol

PCBS	Palestinian Central Bureau of Statistics
SDG(s)	Sustainable Development Goal(s)
SPT	Subcommittee on the Prevention of Torture
SRP	Standards Reporting Procedure
PLO	Palestinian Liberation Organization
Treaty Body	Treaty Body
UN	United Nations
UNCT	United Nations Country Team
UNESCO	United Nations Educational, Scientific and Cultural Organization
WHO	World Health Organization
UNICEF	United Nations Children’s Fund is a United Nations agency
UNSG	United Nations Secretary General
UNWOMEN	United Nations Entity for Gender Equality and the Empowerment of Women

الوطني، وتسهيل التواصل داخل الحكومة، وتيسير ومأسسة التواصل المنتظم والمنسق مع المجلس التشريعي الفلسطيني، وهيئات السلطة القضائية، والهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق الإنسان، ومؤسسات المجتمع المدني. هذا النوع من التواصل المنسَّق والمتتابع -بدوره- يضمن سماع أصوات الضحايا وممثلهم بشكل متزايد، وكنتيجة لذلك ضمان تمتع جميع الفلسطينيين بحقوقهم.

قاعدة البيانات الوطنية لمتابعة التوصيات

مع تراكم الملاحظات الختامية والتوصيات الصادرة عن مختلف آليات حقوق الإنسان والمقررين الخاصين، تعمل الآلية الوطنية لكتابة التقارير والمتابعة المشتركة بين الوزارات، بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، على إنشاء قاعدة بيانات وطنية؛ يشار إليها باسم «قاعدة البيانات الوطنية لمتابعة التوصيات». انشاء قاعدة البيانات هذه من شأنه أن يُيسر تسجيل وتتبع وإعداد التقارير بشأن حالة تنفيذ توصيات حقوق الإنسان الصادرة عن آليات وهيئات حقوق الإنسان الدولية والإقليمية والوطنية على المستوى الوطني.

تساعد قاعدة البيانات الوطنية لمتابعة التوصيات الدولة في ادارة البيانات المتعلقة بتنفيذها للتوصيات الصادرة عن هيئات المعاهدت. بالإضافة الى قيامها بالمساعدة فيما يلي:

- تعزيز التنسيق بين الهيئات الحكومية المختلفة،
- المشاركة في تيسير إعمال وتنفيذ الأنشطة المتعلقة بحقوق الإنسان،
- إعمال مبادئ المشاركة والمساءلة تجاه حقوق الإنسان،
- تخصيص ووضع توصيات حقوق الإنسان في اطار محلي مناسب،
- تجميع التوصيات الصادرة عن حقوق الإنسان، وترتيبها حسب أولوية التنفيذ،
- تطوير خطة لتنفيذ التوصيات، بما في ذلك وضع المؤشرات وتحديد الجهات المؤسساتية المسؤولة عن التنفيذ،
- تيسير كتابة التقارير حول حالة تنفيذ توصيات حقوق الإنسان،
- توفير امكانية البحث واسترجاع المعلومات المتعلقة بحالة حقوق الإنسان، والتوصيات المتعلقة بها، وحالة التنفيذ باستخدام معايير بحث مختلفة (مواضيعية، الأشخاص والمجموعات المتأثرة، أهداف التنمية المستدامة وغاياتها، آلية حقوق الإنسان، وغيرها).

- اتفاقية حقوق الطفل واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة: وزارة التنمية الاجتماعية.
- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة: وزارة شؤون المرأة.
- اتفاقية القضاء على التمييز العنصري، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية: وزارة الخارجية والمغتربين.
- اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة: وزارة الداخلية.

قدمت الآلية الوطنية الفلسطينية لكتابة التقارير والمتابعة، وعبّر أعضاؤها الثلاثة الموصوفة أعلاه، خمسة تقارير أولية حتى الآن إلى هيئات اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية القضاء على التمييز العنصري، واتفاقية حقوق الطفل، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، و اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللا إنسانية أو المهينة. بالإضافة لذلك، استعرضت دولة فلسطين اثنين من تقاريرها الأولية تجاه هيئات كل من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية القضاء على التمييز العنصري، من خلال نقاشات بناء مع الهيئتين المذكورتين، وذلك في جنيف (سويسرا) في تموز/يوليو 2018 وآب/أغسطس 2019، على التوالي. وتمت هذه النقاشات بالتنسيق وتحضير من قبل وزارة الخارجية والمغتربين (الوزارة التي ترأس الآلية الفلسطينية لكتابة التقارير والمتابعة) وشارك فيها ممثلين وممثلات من عدد من الوزارات الحكومية ذات الصلة.

تم تكليف الآلية الوطنية الفلسطينية لكتابة التقارير والمتابعة بالتنسيق مع الآليات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان (بما في ذلك هيئات المعاهدات ونظام الإجراءات الخاصة في الأمم المتحدة)، ورصد ومتابعة تنفيذ التزامات حقوق الإنسان والتوصيات الصادرة عن هيئات الإتفاقيات الدولية على المستوى المحلي. وتؤدي الآلية الوطنية هذا الدور بالتنسيق والمتابعة مع الوزارات والهيئات المختصة في فلسطين (مثل الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني) والفريق الوطني لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة (برئاسة مكتب رئيس الوزراء) والسلطة التشريعية والسلطة القضائية، وكذلك بالتشاور مع الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق الإنسان (ديوان المظالم)، ومؤسسات المجتمع المدني، بما في المؤسسات والمجموعات التي تمثل الفئات الأكثر تهميشاً.

وبذلك، تعتبر الآلية الوطنية الفلسطينية لكتابة التقارير والمتابعة مكوناً أساسياً من مكونات منظومة حماية حقوق الإنسان واستقدام القواعد والممارسات الدولية والأقليمية لحقوق الإنسان إلى المستوى الوطني. يقوم أعضاء هذه الآلية بإعمال الملكية الوطنية لحقوق الإنسان، وتمكين الوزارات ذات الإختصاص التنفيذي، وتعزيز الخبرة في مجال حقوق الإنسان على نحو مستدام، وكذلك تعمل على تحفيز الحوار

هذه اللجنة، والتي يرأسها معالي الوزير رياض المالكي (وزير الخارجية والمغتربين) لديها الولاية لمتابعة ورصد كافة الجهود والتدابير المتخذة محلياً تجاه تنفيذ المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان التي انضمت إليها دولة فلسطين. ويشمل ذلك الموافقة على التقارير الأولية والدورية المقدمة من دولة فلسطين إلى هيئات معاهدات حقوق الإنسان.

اللجنة الوزارية الوطنية العليا الدائمة لمتابعة انضمام دولة فلسطين إلى المعاهدات والاتفاقيات الدولية، والهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق الإنسان

اللجنة الوزارية الوطنية العليا الدائمة لمتابعة انضمام دولة فلسطين إلى المعاهدات والاتفاقيات الدولية هي لجنة حكومية، وبذلك تختلف عن الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق الإنسان، وهي مؤسسة مستقلة تكمن ولايتها في حماية حقوق الإنسان ونشر ثقافتها على المستوى الوطني، وتقديم توصياتها بهذا الخصوص للحكومة.

اللجنة الفنية المشتركة بين الوزارات؛ ويُشار إليها أيضاً باسم "لجنة الخبراء":


أنشأت اللجنة رفيدة المستوى المشتركة بين الوزارات لجنة فنية مشتركة بين الوزارات، يشار إليها أيضاً باسم "لجنة الخبراء"، وذلك بهدف المساعدة في صياغة وتقديم التقارير الأولية لدولة فلسطين إلى هيئات المعاهدات. تتألف هذه اللجنة من جهات تنسيق من الوزارات المختصة وترأسها وزارة الخارجية والمغتربين. يتم دعوة الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق الإنسان للمشاركة في اجتماعات اللجنة بصفة مراقب غير عضو.

بالإضافة إلى دورها في صياغة تقارير دولة فلسطين المقدمة إلى هيئات معاهدات حقوق الإنسان، فإن اللجنة الفنية مسؤولة أيضاً عن تنسيق جهود مجموعات العمل في وزارات الاختصاص والتي يُنَاط بها مهمة صياغة واحدة أو أكثر من التقارير المقدمة لهيئات المعاهدات (أنظر الجزء التالي).

مجموعات العمل الوزارية

مجموعات العمل الوزارية هي الأجسام الفنية الأساسية التي تساعد في عملية صياغة وإعداد تقارير الدولة لكل هيئة اتفاقية من الإتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان التي انضمت إليها دولة فلسطين. يتأس كل مجموعة وزارة حكومية ذات اختصاص يجري تكليفها بقيادة وتنسيق عملية الصياغة، وذلك إلى جانب مجموعة من وزارات الاختصاص الأخرى ذات الصلة باتفاقية المحددة. فيما يلي الوزارات التي تتأس كل مجموعة عمل:

رئاسي صدر في 7 أيار 2014. وتم بموجب هذا القرار انشاء لجنة وطنية وزارية رفيعة المستوى، يشار إليها باسم «اللجنة الوزارية الوطنية العليا الدائمة لمتابعة انضمام دولة فلسطين إلى المعاهدات والاتفاقيات الدولية». ولاحقاً لذلك، قامت هذه اللجنة بإنشاء آليتين إضافيتين تحت ولايتها (كما هو موضح في الشكل 2 أدناه):



الشكل رقم (2): الآلية الوطنية الفلسطينية لكتابة التقارير والمتابعة..

اللجنة الوزارية الوطنية العليا الدائمة لمتابعة انضمام دولة فلسطين إلى المعاهدات والاتفاقيات الدولية

تتألف هذه اللجنة من خمس وزارات حكومية، واحدة من دوائر منظمة التحرير الفلسطينية، وثلاثة سفراء، على النحو التالي:

- الوزارات الحكومية: وزارة الخارجية والمغتربين (رئيس اللجنة)، وزارة الداخلية، وزارة العدل، وزارة التنمية الاجتماعية، وزارة شؤون المرأة.
- دائرة شؤون المفاوضات في منظمة التحرير الفلسطينية.
- ثلاثة سفراء: (1) سعادة السفير رياض منصور، المراقب الدائم لفلسطين لدى الأمم المتحدة في نيويورك؛ (2) سعادة السفير إيلي صنبر، السفير الفلسطيني لدى منظمة اليونسكو؛ (3) سعادة السفير إبراهيم خريشة، الممثل الدائم لدولة فلسطين لدى الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية في سويسرا.

- البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.
- البروتوكول الإختياري لإتفاقية حقوق الطفل بشأن إشراك الأطفال في النزاعات المسلحة.
- البروتوكول الإختياري لإتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية.

البروتوكولات الاختيارية الثلاثة المتعلقة باعتراف دولة فلسطين باختصاص هيئات المعاهدات ذات الصلة بكلٍ منها بتلقي البلاغات من الأفراد أو المجموعات الأفراد لا تتطلب من دولة فلسطين تقديم تقارير أولية ودورية. في مقابل ذلك، يستوجب البروتوكولان الإختياريان الأول والثاني من دولة فلسطين تقديم تقارير إلى هيئة المعاهدة ذات الصلة بعد عامين من تاريخ دخول كل بروتوكول حيز النفاذ إىرجى الرجوع إلى الجدول 1 أعلاه].

يلخص الجدول (3) أدناه حالة تقديم تقارير دولة فلسطين إلى البروتوكولين الاختياريين للجنة اتفاقية حقوق الطفل (بموجب البروتوكول الاختياري 1 و 2):

البروتوكول الإختياري	موعد تقديم التقرير الأولي	تقديم التقارير الدورية	حالة تقديم التقرير الأولي لدولة فلسطين	موعد مراجعة التقرير الأولي لدولة فلسطين
البروتوكول الإختياري الأول لإتفاقية حقوق الطفل بشأن إشراك الأطفال في النزاعات المسلحة	7 أيار 2016	كل خمس سنوات	لم يتم تقديمه بعد	غير محدد
البروتوكول الإختياري الثاني لإتفاقية اتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية	29 كانون الثاني 2020	كل خمس سنوات	لم يتم تقديمه بعد	غير محدد

الجدول رقم (3): بيانات مُحدثة حول تقديم دولة فلسطين لتقاريرها لهيئات اتفاقيات حقوق الإنسان بشأن البروتوكولات الإختيارية لإتفاقية حقوق الطفل (حتى تاريخ 1 أيلول 2019).⁷

الخطوات التي اتخذتها دولة فلسطين نحو تنظيم جهود تنفيذها للإتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان: إنشاء الآلية الوطنية الفلسطينية لكتابة التقارير والمتابعة

أنشأت دولة فلسطين آلية وطنية مشتركة بين الوزارات لتقديم التقارير والمتابعة، وذلك من خلال قرار

7 نصوص مواد الإتفاقيات التي انضمت إليها دولة فلسطين وقاعدة بيانات هيئات المعاهدات. <https://tbinternet.ohchr.org>

فلسطيناً، في كانون الثاني/يناير 2020، حواراً بناءً مع لجنة حقوق الطفل فيما يتعلق بالتقرير الأولي لدولة فلسطين المقدم للهيئة الإتفاقية. لاحقاً لهذا الحوار، ستقدم هيئة المعاهدة توصيات ختامية من هيئة المعاهدة.

البروتوكولات الاختيارية وإجراء تقديم البلاغات

انضمت دولة فلسطين إلى سبعة بروتوكولات اختيارية بين أبريل 2014 وأبريل 2019، كما هو مذكور في الجدول رقم (1) أعلاه. وتتضمن ثلاثة من هذه البروتوكولات الاختيارية اعترافاً من قبل الدولة باختصاص هيئات المعاهدات ذات الصلة بكلّ منها بتلقي البلاغات من الأفراد أو مجموعات الأفراد المشمولين بولايتها القانونية والذين يزعمون أنهم ضحايا لانتهاك الدولة لأي من الحقوق المنصوص عليها في هذه الإتفاقيات. هذه البروتوكولات الاختيارية هي: البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، البروتوكول الإختياري الملحق باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والبروتوكول الإختياري الثالث الملحق باتفاقية حقوق الطفل.

إن اقرار دولة فلسطين باختصاص هيئات معاهدات اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق الطفل، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بتلقي البلاغات الواردة من الأفراد والنظر فيها، يؤهل أي فلسطيني للفت انتباه هيئة المعاهدة ذات الصلة لأي انتهاك لحق من حقوقه، شخصياً أو من خلال طرف ثالث بموافقة كتابية؛ ما لم يكن من المستحيل توفير هذه الموافقة لسبب وجيه. هذا ويجب أن تستوفي الشكوى الفردية شرطين رئيسيين لكي تنظر فيهما إحدى هيئات المعاهدات:

- أن تكون دولة فلسطين طرفاً في المعاهدة ذات الصلة والتي تنص على الحقوق التي يُزعم انتهاكها (مثل اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق الطفل، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة؛ والتي تنطبق حالياً في فلسطين).
- يجب على صاحب الشكوى استنفاد جميع سبل الانتصاف المحلية المتاحة في الدولة. (على سبيل المثال، أن يتم عرض القضية على السلطات المحلية ذات الصلة وعلى أعلى مستوى متاح، بما في ذلك أمام المحاكم المحلية المختصة).

تتناول البروتوكولات الاختيارية الأربعة الأخرى التي انضمت إليها دولة فلسطين قضايا مواضيعية محددة وذات أهمية خاصة لحقوق الإنسان؛ وهذه المواضيع هي:

- إلغاء عقوبة الإعدام (البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية).

متابعة وتنفيذ الملاحظات الختامية الصادرة عن هيئات المعاهدات

تتبنى ست من هيئات المعاهدات الدولية التي انضمت إليها دولة فلسطين (وهي: لجنة حقوق الإنسان، اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، لجنة القضاء على التمييز العنصري، لجنة اتفاقية حقوق الطفل، لجنة مناهضة التعذيب، لجنة اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة) إجراء متابعة تُحدد بموجبه بين واحدة وثلاث توصيات من الملاحظات الختامية التي تتطلب عناية وتنفيذ فوريين من قبل الدولة. وفق هذا الإجراء، تطلب هذه اللجان من الدولة الطرف أن تقدم، في غضون سنة أو سنتين، تقريراً مرحلياً بشأن التدابير المتخذة لتنفيذ تلك التوصيات ذات الأولوية. هذا الإجراء هو عبارة عن مراجعة مكتبية تتيح استمرارية عمل وتواصل الدولة الطرف مع هيئة المعاهدة.

تُعتبر الآلية الوطنية لكتابة التقارير والمتابعة في دولة فلسطين الهيكل الحكومي المسؤول عن إعداد تقارير المتابعة المرورية المتعلقة بتنفيذ توصيات هيئات المعاهدات (أنظر الجزء اللاحق من النشرة والمتعلق بتوصيات هيئات المعاهدات). ترحب أيضاً هيئات المعاهدات بأي معلومات إضافية تُقدم من طرف الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان (ديوان المظالم)، ومؤسسات المجتمع المدني، ومؤسسات الأمم المتحدة بخصوص تنفيذ هذه التوصيات. عادة ما تقوم هيئة المعاهدة بتعيين عضوٍ منها كمقرر مسؤول عن إجراء إجراءات متابعة التوصيات الصادرة مع الدولة الطرف. على سبيل المثال، تعيّن اللجنة المعنية بحقوق الإنسان مقرراً خاصاً لمتابعة الملاحظات الختامية، الذي بدوره يتولى قيادة إعداد تقرير شامل للمتابعة في كل دورة. يتضمن هذا التقرير ملخصاً لتقرير متابعة الدولة الطرف، والمعلومات المكتوبة الواردة من الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان ومؤسسات المجتمع المدني غيرها من المصادر، إلى جانب تقييم هيئة المعاهدة لمدى التنفيذ. إذا كانت هناك حاجة إلى مزيد من المعلومات، تطلب هيئة المعاهدة من الدولة الطرف إدراجها في تقريرها الدوري المقبل. فيما يتعلق بالدول الأطراف التي لم تقدم تقارير المتابعة الخاصة بها، يُرسل المقرر رسائل تذكير يطلب فيها المعلومات المتبقية.

التوصيات الصادرة عن هيئات المعاهدات لدولة فلسطين «الملاحظات الختامية»

قدمت لجنة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) في تموز/يوليو 2018⁴، ولجنة القضاء على التمييز العنصري في آب/أغسطس 2019⁵، توصيات ختامية لدولة فلسطين. تضاف هذه التوصيات إلى توصيات أخرى قدمها المقرر الخاص حول العنف ضد المرأة لدولة فلسطين⁶. سيجري وفداً حكومياً

4 الملاحظات الختامية المقدمة من لجنة سيداو لدولة فلسطين <https://tinyurl.com/smdvun3>

5 الملاحظات الختامية المقدمة من لجنة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري لدولة فلسطين <https://tinyurl.com/reuynfa>

6 توصيات المقررة الخاصة حول العنف ضد المرأة المقدمة لدولة فلسطين <https://tinyurl.com/t3bkupw>

اللجنة الفرعية لمنع التعذيب والآلية الوقائية الوطنية:

يُعتبر البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب والمعاهدة الدولية الوحيدة لحقوق الإنسان التي تحمل طابعاً وقائياً حصرياً، وأول صك دولي يُسند لهيئات وطنية - وهي الآليات الوقائية الوطنية - دوراً في تنفيذ تلك المعاهدة³.

تضطلع الآليات الوقائية الوطنية، التي يتم إنشاؤها من قبل الدول الأطراف بموجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، بدور رئيسي في منع التعذيب واستكمال عمل الآليات الدولية. وتكتسب هذه الآليات هكذا دور بالنظر نظراً لزياراتها المنتظمة وغير المعلنة إلى أماكن التوقيف الاحتجاز على الصعيدين الوطني والمحلي، واتصالها اليومي بالسلطات الرسمية، ومعرفتها بالسياق. ولضمان تمكينها من القيام بهذا الدور، فإنه ينبغي تزويدها بالموارد البشرية والمالية اللازمة، إضافة لإعطائها ولاية قانونية قوية.

تضمنت مواد البروتوكول الإختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب نوصاً صريحة تتعلق بالإلتزامات القانونية المترتبة على الدول الأطراف تجاه ضمان استقلال هذه الآليات الوطنية، وضمان توفير الموارد والميزانيات لها، وذلك أنه لن يكون لإنشاء آلية وقائية وطنية ذا معنى ما لم يتم تمكينها من أداء وظائفها بفعالية واستقلالية. التفاعل الفريد بين الآلية الوقائية الوطنية واللجنة الفرعية لمنع التعذيب التابعة للأمم المتحدة من شأنه أن يعزز إمكانية تجنب عدد كبير من الأفراد لويلات التعذيب وسوء المعاملة.

ما هي الآلية الوقائية الوطنية؟

الآلية الوقائية الوطنية، هي هيئة وطنية يتم إنشاؤها وفقاً للبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب. تضطلع الآلية بولاية دراسة معاملة الأشخاص المحرومين من حريتهم، وذلك بهدف تعزيز حمايتهم من التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو المعاملة أو العقوبة للإنسانية أو المهينة. تقدم الآليات الوقائية الوطنية توصيات إلى السلطات المعنية (مثل الوزارات وإدارات الشرطة ومراكز التوقيف والإحتجاز) بشأن تحسين معاملة الأشخاص المحرومين من حريتهم، وتقدم كذلك مقترحات وملاحظات بشأن التشريعات الحالية أو مشاريع القوانين ذات الصلة.

3 المبادئ التوجيهية للجنة الفرعية لمنع التعذيب بشأن تأسيس الآلية الوقائية الوطنية <https://tinyurl.com/ty7oy3l>

اجراء تقديم التقارير: ما الخطوات اللاحقة لتقديم دولة فلسطين تقاريرها الأولية لهيئات معاهدات حقوق الإنسان؟



الشكل رقم (1): اجراء تقديم التقارير.

بعد تقديم دولة فلسطين لتقريرها الأولي إلى هيئات المعاهدات والمتعلق بالخطوات والتدابير المتخذة لتنفيذ أحكام المعاهدة ذات الصلة وأي صعوبات واجهتها في هذا الصدد، فإن الأخيرة (باستثناء اللجنة الفرعية لمنع التعذيب، يرجى الرجوع إلى الجزء التالي من هذه النشرة) مفوضة بالنظر في التقارير. على نحو من الاختلاف، فإن لجنة اتفاقية حقوق الطفل، تشمل ولايتها أيضاً اثنين من البروتوكولات الاختيارية للاتفاقية يتعلقان بموضوعين اثنين هما «بيع الأطفال» و «الأطفال والصرع المسلح».

بعد تقديم تقرير الدولة إلى لجنة معاهدة ما، تصدر الأخيرة قائمة قضايا إلى دولة فلسطين والتي تتطلب ردوداً مكتوبة من طرف الحكومة بشأنها. الخطوات من 1 إلى 3، حسب الشكل المرفق، تُمهّد الطريق لعقد حوار تفاعلي بناء بين وفد من الحكومة الفلسطينية ولجنة المعاهدة التي تم تقديم التقرير إليها. تحدد اللجنة من خلال هذا الحوار القضايا ذات الاهتمام وتقدم توصيات تُعرف باسم «الملاحظات الختامية» من طرفه الدولة فلسطين. الحكومة الفلسطينية، بعد ذلك، مسؤولة عن متابعة تنفيذ ملاحظات لجنة المعاهدة على المستوى الوطني خلال فترة محددة وتقديم تقرير بذلك إلى اللجنة.

إلى جانب التقارير المقدمة من قبل دولة فلسطين، هناك جهات أخرى لديها الفرصة للمشاركة في مراحل مختلفة من دورة تقديم التقارير، بشكل منفصل أو -أحياناً- بتكامل مع عمل الدولة؛ وهذا الأخير يُحدده نوع المؤسسة وحدود ومستوى صلاحياتها ضمن اجراء تقديم التقارير لهيئات المعاهدات. بعض هذه الجهات: الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق الإنسان (ديوان المظالم)، ومنظمات المجتمع المدني، ووكالات الأمم المتحدة المتخصصة (مثل اليونيسيف، ومكتب الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومنظمة الأمم المتحدة للمرأة، واليونسكو، ومنظمة الصحة العالمية؛ إلخ).

الإتفاقية الدولية	موعد تقديم التقرير الأولي	التقرير الدوري	تاريخ تقديم دولة فلسطين للتقرير الأولي	تاريخ تقديم دولة فلسطين للتقرير الدوري التالي	تاريخ مناقشة التقرير الأولي من قبل لجنة الإتفاقية
القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري	2 أيار 2015	كل سنتين	21 آذار 2018	2 نيسان 2023	13 و 14 آب 2019
مناهضة التعذيب	2 أيار 2015	كل أربع سنوات	14 حزيران 2019	-	بين 13 و 24 آب 2020
الحقوق المدنية والسياسية	2 تموز 2015	كل أربع سنوات	لم يتم تقديمه بعد	-	-
حقوق الاشخاص ذوي الاعاقة	2 أيار 2016	كل أربع سنوات	14 حزيران 2019	-	لم يُحدد بعد
حقوق الطفل	2 أيار 2016	كل خمس سنوات	21 أيلول 2018	-	28 و 29 كانون ثاني 2020
القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	2 أيار 2015	كل أربع سنوات	10 آذار 2017	20 تموز 2022	تموز 2018
الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	2 تموز 2016	كل خمس سنوات	لم يتم تقديمه بعد	-	-

الجدول رقم (2): بيانات مُحدثة حول تقديم دولة فلسطين لتقاريرها لهيئات اتفاقيات حقوق الإنسان*

* انضمت دولة فلسطين كذلك للبروتوكولات الإختيارية التالية: البروتوكول الإختياري الأول الملحق باتفاقية مناهضة التعذيب، البروتوكولات الإختيارية الثلاث الملحقة باتفاقية حقوق الطفل، البروتوكول الإختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، البروتوكول الإختياري الملحق باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والبروتوكول الإختياري الملحق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. يمكن الإطلاع على تفاصيل اضافية حول حالة تقديم التقارير تجاه هذه البروتوكولات الإختيارية في الجزء اللاحق من هذه النشرة المتعلق بـ "البروتوكولات الإختيارية واجراء تقديم البلاغات".

ينبغي تقديم التقارير الأولية لهيئات الإتفاقيات خلال سنة إلى سنتين من تاريخ دخول كل منها حيز النفاذ في الدولة الطرف، ولكن قد تمتد فترة تقديم التقارير الدورية بين سنتين وستة سنوات بحسب كل هيئة اتفاقية.

ما هي هيئات الإتفاقيات، وكيف تعمل؟

تنشئ كل اتفاقية من اتفاقيات حقوق الإنسان الأساسية التسعة هيئة للمعاهدة - وهي لجنة دولية من الخبراء المستقلين ترصد تنفيذ كل واحدة من الإتفاقيات الدولية الأساسية لحقوق الإنسان.

بالإضافة إلى ذلك، يُنشئ البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب «اللجنة الفرعية لمنع التعذيب»، ولها ولاية محددة لمنع التعذيب. وبالتالي، يتألف نظام هيئات اتفاقيات حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة من عشرة هيئات للإتفاقيات، يُشار إليها عادةً باسم «اللجان». انضمت دولة فلسطين حتى الآن إلى سبع اتفاقيات أساسية لحقوق الإنسان.

هيئات الإتفاقيات مُكلفة بموجب المعاهدات أو البروتوكولات الاختيارية ذات الصلة بالاضطلاع بعدد من المهام لرصد تنفيذ المعاهدة. وبشكلٍ أساسي، تقوم الهيئات بمراجعة تقارير الدول الأطراف؛ النظر في شكاوى الأفراد؛ إجراء التحقيقات، والقيام بزيارات فُطرية. كما تقوم بمهام أخرى، من بينها الاستجابة لطلبات اتخاذ إجراءات عاجلة، و وضع واعتماد تعليقات عامة، ومراجعة الشكاوى بين الدول. يتم توضيح الكيفية التي يتم فيها القيام بهذه المهام والصلاحيات في نصوص المعاهدات الدولية والبروتوكولات الإختيارية ذات الصلة، وكذلك في إجراءات العمل الخاصة بكل واحدة من هيئات المعاهدات.

لمزيد من المعلومات، يمكن الرجوع إلى الموقع الإلكتروني لهيئات المعاهدات:

<https://www.ohchr.org/AR/HRBodies/Pages/TreatyBodies.aspx>

إضافة لما سبق، يشتمل انضمام دولة فلسطين للإتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان على التزامها بتقديم تقارير دورية لهيئات المعاهدات، وهي لجان دولية ترصد تنفيذ الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، تقوم من خلالها بتبيان التدابير التي تم اتخاذها أو القيام بها من قبل الدولة والتي أسهمت بشكل فَعّال في تنفيذ الحقوق المنصوص عليها في الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان. الجدول رقم (2)، أدناه، يتضمن تفاصيل مُحدثة حول حالة تقديم التقارير الدورية من قبل دولة فلسطين لهيئات المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان².

2. نصوص مواد الاتفاقيات الدولية التي انضمت إليها دولة فلسطين، وقاعدة بيانات هيئات المعاهدات. <https://tbinternet.ohchr.org>

الآثار المترتبة على الإنضمام للإتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان والبروتوكولات الإختيارية

يترتب على انضمام دولة فلسطين للإتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان مسؤولية ثلاثية الأوجه تجاه احترام، وحماية، وإعمال حقوق الإنسان الواردة في هذه الإتفاقيات:

- ✓ **مسؤولية الإحترام** تتضمن امتناع الدولة عن التدخل في أو الإمتناع عن تمتع مواطنيها بحقوق الإنسان.
- ✓ **مسؤولية الحماية** تتطلب من الدولة حماية الأفراد والمجموعات من انتهاكات حقوق الإنسان.
- ✓ **مسؤولية الإعمال** تعني أن على الدولة اتخاذ اجراءات ايجابية نحو تعزيز التمتع بحقوق الإنسان الأساسية.

فيما يلي مثال على هذه المسؤولية ثلاثية الأوجه تجاه حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة كما نصت عليها إتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة:

مسؤولية الإحترام - يتوجب على الدول الأعضاء في الإتفاقية ألا تتدخل بشكل سلبي وعلى نحو يُعيق تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة بحقوقهم. ومثال ذلك، أنه ينبغي على الدول الأعضاء أن تمتنع عن اجراء تجارب طبية على الأشخاص ذوي الإعاقة دون موافقتهم الحرة والمستنيرة، او استثناء الشخص من عملية التعليم على أساس اعاقته.

مسؤولية الحماية - ينبغي على الدول الأعضاء أن تحمي أي انتهاك لحقوق الإنسان من قبل أطراف ثالثة. ومثال ذلك، أنه على الدول الأعضاء أن تطلب من أصحاب العمل في القطاع الخاص توفير ظروف عمل عادلة وملائمة للأشخاص ذوي الإعاقة، بما في ذلك عبر توفير ترتيبات تيسيرية معقولة. كذلك على الدول الأعضاء أن تواظب على حماية الأشخاص ذوي الإعاقة من سوء المعاملة او الإستغلال.

مسؤولية الإعمال - يتوجب على الدول الأعضاء أن تتخذ التدابير القانونية، والإدارية، والقضائية، والمالية، وتدابير أخرى تجاه الإعمال الكامل لهذه الحقوق.

تاريخ دخولها حيز النفاذ			تاريخ الإنضمام			الإتفاقية الدولية [متضمناً تاريخ الإعتماد من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة]
سنة	شهر	يوم	سنة	شهر	يوم	
2014	أيار	02	2014	نيسان	02	الاتفاقية الدولية للقضاء علي جميع أشكال التمييز العنصري: 1969
2014	تموز	02	2014	نيسان	02	العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية: 1976
2019	حزيران	18	2019	آذار	18	البروتوكول الإختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، حول الغاء عقوبة الإعدام: 1991
2014	تموز	02	2014	نيسان	02	العهد الدولي الخاص بالحقوق الإقتصادية، والإجتماعية والثقافية: 1976
2014	أيار	02	2014	نيسان	02	اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة: 1981
2019	تموز	10	2019	نيسان	10	البروتوكول الإختياري الملحق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة: 2000
2014	أيار	02	2014	نيسان	02	اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة: 1987
2018	كانون ثاني	28	2017	كانون أول	29	البروتوكول الإختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة: 2006
2014	أيار	02	2014	نيسان	02	اتفاقية حقوق الطفل: 1990
2014	أيار	07	2014	نيسان	07	البروتوكول الإختياري لإتفاقية حقوق الطفل بشأن إشراك الأطفال في النزاعات المسلحة: 2002
2018	كانون ثاني	29	2017	كانون أول	29	البروتوكول الإختياري لإتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الاباحية: 2002
2019	تموز	10	2019	نيسان	10	البروتوكول الإختياري لإتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات: 2014
2014	أيار	02	2014	نيسان	02	اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة: 2008
2019	أيار	10	2019	نيسان	10	البروتوكول الإختياري لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة: 2008

الجدول رقم (1): الإتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان التي انضمت لها دولة فلسطين (حتى 1 أيلول 2019).¹

1 المصدر: <https://indicators.ohchr.org/>، و مكتب الأمم المتحدة للشؤون القانونية.

تقديم

في الثاني من نيسان 2014، أودعت دولة فلسطين صك انضمامها لأول مرة لمجموعة من الإتفاقيات الدولية لدى الأمين العام للأمم المتحدة، من بينها سبعة من أصل عشر اتفاقيات أساسية لحقوق الإنسان وبروتوكول اختياري واحد. بعد ذلك انضمت دولة فلسطين، بين شهر كانون الأول 2017 و شهر نيسان 2019، لستة بروتوكولات اختيارية أخرى. تُعتبر الإلتزامات الواردة في كل معاهدة من هذه المعاهدات مُلزِمة لدولة فلسطين بموجب القانون الدولي وذلك من تاريخ دخولها حيز التنفيذ.

خطوة الإنضمام لسبع اتفاقيات أساسية لحقوق الإنسان، ومجموعة من البروتوكولات الإختيارية، لها أهمية كبرى تجاه تعزيز وإعمال وحماية حقوق الإنسان في فلسطين حيث غيرت مشهد حقوق الإنسان في فلسطين عبر استحداث التزامات قانونية مُعرّفة وواضحة تجاه حقوق الإنسان. تجدر الإشارة، في هذا السياق، إلى أن دولة فلسطين قد انضمت للإتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان دون تحفظات، مما يعني أن الحقوق المنصوص عليها في هذه الإتفاقيات واجبة التطبيق بشكل كامل.

الجدول رقم 1 (أدناه) يتضمن قائمة بالإتفاقيات الدولية، والبروتوكولات الإختيارية، التي انضمت إليها دولة فلسطين، ويشمل ذلك تاريخ الإنضمام وتاريخ دخول حيز النفاذ لكل منها في فلسطين:

هذا المشروع بدعم من



EUROPEAN UNION
الاتحاد الأوروبي

الأمم المتحدة
حقوق الإنسان
مكتب المفوض السامي
الأرض الفلسطينية المحتلة



انضمام دولة فلسطين للإتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان

دليل مرجعي للموظفين الحكوميين حول تنفيذ
دولة فلسطين لإلتزاماتها بموجب الإتفاقيات الدولية
لحقوق الإنسان التي انضمت إليها

”تم اعداد هذه النشرة بدعم من الإتحاد الأوروبي. محتويات هذه النشرة من

مسؤولية مكتب الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة ولا

تعكس بالضرورة رؤية وتوجهات الإتحاد الأوروبي“

© مكتب الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، الأرض الفلسطينية المحتلة -